

المادة الرابعة

يضطلع مدير المركز. تحت سلطة سفير صاحب الجلالة بأوطاوا. بالمهام المنصوص عليها في المادة 6 من المرسوم رقم 2.14.817 السالف الذكر.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من جمادى الآخرة 1436 (16 أبريل 2015).

وزير الشؤون الخارجية والتعاون،
وزير الشؤون الخارجية والتعاون،
وزير الشؤون الخارجية والتعاون،
الإمضاء: صلاح الدين المزوار.
الإمضاء: أنيس برو.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 1594.15 صادر في 19 من رجب 1436 (8 ماي 2015) بتتميم لائحة الأعمال الممكن أن تكون موضوع عقود أو اتفاقات خاضعة للقانون العادي.

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1433 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية ولا سيما المادة 4 منه (الفقرة السابعة) :

وباقتراح من وزير الداخلية،

وبعد استطلاع رأي لجنة الصفقات بتاريخ 6 ماي 2015،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم لائحة الأعمال الممكن أن تكون موضوع عقود أو اتفاقات خاضعة للقانون العادي، الواردة في الملحق رقم 1 من المرسوم رقم 2.12.349 المشار إليه أعلاه كما يلي :

« »

« - نقل البعثات المغربية المؤطرة للحجاج المغاربة إلى الحج عبر رحلات جوية :

قرار مشترك لوزير الشؤون الخارجية والتعاون والوزير المكلف بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة رقم 1321.15 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1436 (16 أبريل 2015) بإحداث المركز الثقافي المغربي - دار المغرب بمونتريال - كندا.

وزير الشؤون الخارجية والتعاون،

والوزير المكلف بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة،

بناء على المرسوم رقم 2.14.817 الصادر في 30 من صفر 1436 (23 ديسمبر 2014) بإحداث وتنظيم مراكز ثقافية مغربية بالخارج :

وعلى المرسوم رقم 2.11.428 الصادر في 7 شوال 1432 (6 سبتمبر 2011) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة الشؤون الخارجية والتعاون :

وعلى المرسوم رقم 2.14.192 الصادر في 4 جمادى الآخرة 1435 (4 أبريل 2014) بتحديد اختصاصات وتنظيم الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة،

قررا ما يلي :

المادة الأولى

يحدث مركز ثقافي مغربي - دار المغرب بمونتريال بكندا.

المادة الثانية

طبقا للمادة 4 من المرسوم رقم 2.14.817 المشار إليه أعلاه، يتكون المركز الثقافي المغربي - دار المغرب بمونتريال من الوحدات الإدارية التالية :

- وحدة الأنشطة الثقافية والفكرية والفنية :

- وحدة العمل التربوي :

- وحدة التواصل والشراكة والتعاون :

- وحدة التدبير والتنظيم.

المادة الثالثة

يضطلع المركز الثقافي المغربي - دار المغرب بمونتريال بالمهام المنصوص عليها في المادة 3 من المرسوم رقم 2.14.817 السالف الذكر، وذلك في إطار احترام القانون الدولي والقوانين الجاري بها العمل في دولة كندا.